والهيبة قال الله تعالى واياي فاتقون وقال واتقوا يوما ترجعون
فيه الى الله والثاني بمعنى الطاعة والعبادة قال الله تعالى يا ايها الذين
امنوا اتقوا الله حق تقاته قال ابن عباس اطيعوا الله حق
طاعته وقال مجاهد هو ان يطاع ولا يعصى وان يذكر فلا ينسى
وان يشكر ولا يكفر والثالث بمعنى تنزيه القلب عن
الذنوب فهذه هي الحقيقة في التقوى دون الاولين الا ترى
ان الله تعالى يقول ومن يطع الله ورسوله ويخش الله
ويتقه فاولئك هم الفائزون ذكر الطاعة والخشية ثم
ذكر التقوى فعلمت ان حقيقة التقوى معنى سوى الطاعة
والخشية وهي تنزيه القلب عما ذكرنا ثم قالوا رحمهم الله
التقوى ثلاثة تقوى عن الشرك وتقوى عن البدعة وتقوى
عن المعصية الفرعية ولقد ذكرها الله تعالى في اية واحدة وهي
قوله جل من قائل ليس على الذين امنوا وعملوا الصالحات
جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا وامنوا وعملوا الصالحات ثم
اتقوا وامنوا ثم اتقوا واحسنوا التقوى الاولى تقوى
عن الشرك والايمان في مقابلته التوحيد والتقوى الثانية
عن البدعة والايمان الذي ذكر معها اقرار السنة والجماعة
والتقوى الثالثة عن المعاصي الفرعية ولا اقرار في تلك
المنزلة فقابلها بالاحسان وهو الطاعة والاستقامة عليها
فيكون منزلة مستقيم الطاعة فالاية جمعت ذكر المنازل
الثلاثة منزلة الايمان ومنزلة السنة ومنزلة استقامة
الطاعة فهذا ما قاله العلماء في بيان معنى التقوى قلت انا وجدت
التقوى بمعنى اجتناب فضول الحلال وهو ما روي في

الخبر

الخبر المشهور عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال انما سمي المتقون
متقون لتركهم ما لا باس به حذرا عما به باس فاحببت ان اجمع
بين ما قاله علماونا وبين ما جاء في الخبر عن النبي صلى الله عليه وسلم
فيكون حدا جامعا ومعنى بالغا فاقول التقوى اجتناب
كل ما تخاف منه ضررا في دينك الا ترى انه يقال للمريض
المحتمي انه يتقي اذا اجتنب كل شيء يضره في بدنه من طعام او
شراب او فاكهة او غيرها ثم الذي يخاف منه الضرر في
امر الدين شيئان محض الحرام والمعصية وفضول الحلال لان الا
شتغال بفضول الحلال والانهماك فيه يستجر بصاحبه الى الحرام ومحض
العصيان وذلك لشره النفس وطغيانها وتمرد الهوى
وعصيانها فمن اراد ان يامن الضرر في امر دينه اجتنب
الخطر وامتنع عن فضول الحلال حذرا ان يجره الى محض الحرام
على ما قاله النبي صلى الله عليه وسلم لتركهم ما لا باس به حذرا
عما به باس يعني لتركهم فضول الحلال حذرا عن الوقوع في الحرام
فالتقوى البالغة الجامعة اجتناب كل ما فيه ضرر لامر الدين
وهو المعصية والفضول هذا تفصيلها واما اذا اردنا تحديدها
على موضع علم الشرع فنقول حد التقوى الجامع تنزيه القلب
عن شر لم يسبق عنك مثله بقوة العزم على تركه حتى يصير
ذلك وقاية بينك وبين كل شر ثم الشر ضربان شر
اصلي وهو ما نهي عنه تاديبا وهو فضول الحلال كالمباحات
الماخوذة بالشهوات فالاول تقوى فرض يلزم بتركها عذاب
النار والثاني تقوى ادب وخير يلزم بتركه الحبس والحساب
والتعيير واللوم فمن اتقى بالاولى فهو في الدرجة الادنى من